واخوات لام معتبر بصوت وقبل القسمة وما بعده ان ظهر حمل والا لم يدخل

ومراث الاخوات من صلب مشغا بوا ولاب مع اخوات لام فانهم معتبر حالهم من ذكر واناث ومن عدمهم يوم موت احدهم فان خلف واحد فله سدس فان خلف اكثر من واحد فيشتركون في ثلث مال الميت فيقسمونه بلا فضل احدهم على الثاني ذكرا او انثى من غير نظر الى من سيكون بعد الموت والقسمة واذا وجد احد بعد ذلك فلا حظ له في مال الميت وليس له رجوع على واحد بعد القسمة واتحقق الموت ولم يوجد في بطن الحمل والا فان كانت امهم حاملة بولد فانه ينتظر حاله بعد الولادة فيدخل مع النساء بقيراط ولد حي وتحققت حياته ولو بشهقة او امارة والا لم يدخل

ومراث مشكل تميز بخرج وحدبول والافضي بنزمن حال

واذا اراد الله بخلقه ولد مشكل فان كان له ثلاثة ذكر وفرج وثقب العايط صار مشكل بين نساء ورجال فانه يتميز مراثه ويظهر بحال بوله فان بال من فرج وحده فلا اشكال في مراثه كرجال وان بال من ثقب

الرجال

الرجال وان كان من مخرج نسائه ظهر بيان الحال والا فضي له بنزمن حاله ويعطى له بالاجتهاد ويجوز خصيه وجبه لعدم الاشكال حتى يحشر مع النساء في سايز الاحوال ولا يجوز قتله وانما يفوض امره الى الله مالك الارض والعال سبحانه وتعالى يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحان الله اعلم بالصواب والحمد لله رب العالمين على كل حال وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الكمال ذو الفضل ورضي الله عن التابعين سبيل الرشاد هو ضربوض يا سعداة الرسل والمجتهدين في مسالك القرب الى الله وحبيبه محمد زين الاخرين والاول صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين بكل مثال ولحظة زمن الحال تمت ببركة الله وحسن عونه على يد قاضيه وشارحه عمر ابن محمد المحجوب الشرقاوي البهلول المغربي الزولي الجزولي المهاجر الى دمشق الشام الشريف نفعنا ببركة الله وببركة الانبيا فيه والصلحين بجاه عليهم الصلوة والسلام بكل حال

Copyright © King Saud University